فهل هو مجوز للبنا او موجبه مذهب الشيخ عبد القاهر
الاول مستدلا باي الموصولة والجمهور الثاني واعتذروا
عن اعراب اي وكتاجوك الى الاعتذار عن اعراب قد
الاسمية فانهم قالوا ببنايها مع جواز اعرابها بقلة شبه
والاصل في البنا السكون وما بني على حركة فلسبب

حد الشبه الوضعي

حد الشبه الوضعي اى المنسوب الى الوضع ان يكون
الاسم موضوعا في الاصل على خلاف اصل وضعه بان
يوضع على حرف واحد كتاء قمت فانها كقد وبل كيا الجر لاه
او على حرفين وان لم يكن ثانيهما حرف لين لنا من قمنا
فانها كقد وبل فيوضع الاسم على ذلك استحق البنا لشابهته
الحرف في اصل وضعه اذ الاصل في وضع الاسم والفعل ان
يكون على ثلاثة احرف حرف يبتدأ به وحرف توقف
عليه وحرف فاصل بينهما والحروف انما جيء بها لانه اختصر
بها الافعال اذ معنى ما قام زيد انتفى القيام عن زيد
فلا بد ان تكون اخصر من الافعال والا لم يكن للعدول

عنها

عنها اليها فايدة وانما اعرب نحو اب واخ لكونه ثلاثي
الوضع ومع على الاصح للزومها الاضافة

حد الشبه المعنوي

حد الشبه المعنوي هو ان يضمن الاسم معنى من معاني الحروف
التي لا تليق بغيرها فيصير مودّيا كذلك المعنى الذي
يودي بالحرف سواء وضع لذلك المعنى حرف ام لا ولذا
قلنا او لم يوضع لذلك المعنى حرف مستعمل فالاول
كمتى فانها متضمنة معنى الاستفهام في نحو متى تقم اقم و
معنى الشرط في نحو متى تقوم اقم ولكل من المعنيين
حرف يودي به فقولك متى تقوم اقوم بمنزلة ان
تقوم اقم فاديي الاسم ما اداه الحرف من المعنى فبني
لذلك والثاني كاسم الاشارة فانه متضمن للاشارة التي من
حقها ان يوضع لها حرف تودي به اذ من اعادة العرب
الاطناب والاختصار وقد وضعوا لغيرها من معاني
الحروف حروفا تودي بها والبناء في هذا اقوى من الذي
قبله لانه لما لم يوضع لمعناه حرف استغنا عنه باسم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)